

لم يفسد صلواته والدلالة على عمل الصريح
 اذ المركب هناك صريح بخالفها كما في البحر
 في البياض ذكر الجنة زيادة الرغبة وفي البياض
 من ذكر الجنة زيادة الخشية كذا في البياض
فروع قال في النهر ولو وسوسه الشيطان
 نحو قل ان من امور الله نيات حسنة لا من امور
 الآخرة انتهى **قوله** وعسى ان يجي بكشف
 ان هذا التفسير الخ قال في النهر بعد
 كلام مطابق لما هنا الا ان في الخلاصة
 قال اختلف المشايخ في الثلاثة على قوله
 والاصح ظاهرا لا يفسد فيجتمعا ان عنده
 روايته **قوله** وهب اليوم نساء
 اي حروف هذا المركب ثم لا يخفى ان
 كون الحروف منها لا يستلزم زيادة
 وهل المراد ان الزايد لا يكون الا منها
 لانها لا تكون الا زيادة وهل المراد منه
 كونه زائدا او كونه منها ولو صليا الظاهر
 الاول ثم لم يظهر وجه اختلاف
 الحكم الشرعي باختلاف الزيادة والا
 صالة **قوله** بل كان لتخمين الصوت فظهر
 حروف اي يفسد وعبارة التبيين

ولو

ولو تشيخه لا صلاح صوته او
 خشيته لا يفسد على الصحيح انتهى **قوله**
 فان كان مسموعا ظاهرا ان المسموع
 مالا يكون محجبا الى هذا حاله انتهى
 الاشارة الحلويات وبعض ما يحتاج لم
 يشترطوا وانتهى قال الشيخ الامام
 خواجه زاد حتى قيل اذا قال في صلواته
 بما يباق به الجار لا يفسد اذا لم يحصل
 به الحروف انتهى واختار الاول صاحب
 الخلاصة وذكر ان اذ لم يفسد
 فهو مكروه انتهى **قوله** ويفسد
 ايضا جواب عا طس بر حملك
 الله قيد بقوله بر حملك الله
 لان السامع او قال الحمد لله فان عن
 الجواب اختلف المشايخ او التعليم
 فسد وان لم يرد واحد منهما
 لا يفسد اتفاقا ولو قال العاطس بعد
 ترحمه امين فسد صلواته ايضا
 ولو قالها ايضا من هو بجانبه لا يفسد
 كذا في النجاشية وعلله في الظهيرية
 بان لم يدع له ان ينهر كذا في النهر

استعمل في قوله
 كذا في النهر
 كذا في النهر
 كذا في النهر